

ليبيا

# الحماية الاجتماعية للأطفال في ليبيا

استعراض للمنشورات السابقة

الهيئة

تشرين الثاني/نوفمبر 2022

## طلب الحصول على معاش أساسي

..... فرع :  
..... مكتب :  
..... وحدة :

اسم مقدم الطلب : ..... الرقم الوطني :

صفته : 1- طالب المعاش 2- وصي أو مقدم شرعي 3- قيم 4- وكيل  
عنوانه : .....

العنوان بالكامل : .....

المجلس المحلي : .....

المنطقة : .....

---

اسم طالب المعاش ولقبه : ..... الرقم الوطني :

اسم الأب : ..... الجد : ..... الأم : .....

رقم البطاقة الشخصية : ..... تاريخ صدورها : / / 20 م مكان صدورها : .....

رقم كتيب العائلة : ..... تاريخ صدوره : / / 20 م مكان صدوره : .....

محل الإقامة الحالية : .....

العنوان بالكامل : .....

قيده الطلب تحت رقم مسلسل : ..... بتاريخ : .....

يقدم هذا الطلب الى مكتب او وحدة خدمات فرع الهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي بالمنطقة التي يقع بدورتها مكان الاقامة الفعلية لطلاب المعاش

نموذج 1-001

أجريت هذه الدراسة بتفويض من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وأجرتها منظمة ريتش بالشراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية الليبية وصندوق التضامن الاجتماعي.

يعتمد التقييم الحالي الذي تم إجراؤه في ليبيا كجهد تعاوني بين اليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومنظمة ريتش ووزارة الشؤون الاجتماعية وصندوق التضامن الاجتماعي، على دراسة شاملة لوثائق الحماية الاجتماعية الحالية، عن طريق رسم خريطة كاملة لوثائق الحماية الاجتماعية الحالية مثل القوانين و الاحكام والسياسات والتقارير والتقييمات وتحديد مواقع التواصل الاجتماعي الرسمية المعنية والتي استُكملت بمقابلات مع المخبرين الرئيسيين مع نقاط الاتصال الفنية في إطار مشروع اليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومركز السياسات الدولية للنمو الشامل بالتخطيط مع المجلس الوطني الليبي للتنمية الاقتصادية.

تُعد الدراسة جزء من مبادرة بلوبرينت التي أطلقتها اليونيسيف والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام 2020 بهدف حماية حقوق الأطفال اللاجئين ورفاهيتهم و تمكينهم من تحقيق اهدافهم الكاملة في المستقبل. تلتزم اليونيسيف والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بصفتها المنظمتين الرائدتين للأمم المتحدة اللتين تعملان من أجل اللاجئين والأطفال، بدعم الأطفال اللاجئين بقوة في تشكيل مستقبل مفعم بالأمل لهم ولعائلاتهم ومجتمعاتهم.



التقط صورة الغلاف في طرابلس عام 2021.

### عن ريتش (REACH)

ريتش هو أحد برامج منظمة أكتد (ACTED). وهو برنامج يعزز صنع قرار الجهات الفاعلة الإنسانية القائم على الأدلة من خلال جمع البيانات وإدارتها وتحليلها بكفاءة في سياقات الأزمات. منظمة أكتد (ACTED) منظمة غير حكومية ومستقلة خاصة وغير ربحية، وتحترم التدقيق السياسي والديني الصارم وتعمل وفقاً لمبادئ عدم التمييز والشفافية. تقدم المنظمة المساعدات الإنسانية وتدعم المجتمع المدني والحكم المحلي منذ عام 2011 في جميع أنحاء ليبيا من مكاتبها في طرابلس وسبها وبنغازي ودرنة. يُرجى زيارة موقعنا لمزيد من المعلومات: [www.reach-initiative.org](http://www.reach-initiative.org)

إن النتائج ووجهات النظر والاستنتاجات الواردة في هذه الدراسة هي آراء هؤلاء المؤلفين ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر اليونيسيف أو مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين. قام بمراجعة هذه الدراسة كل من الزملاء خارج وداخل اليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين. لم يتم تحرير النص وفقاً لمعايير المطبوعات الرسمية ولا تتحمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونيسيف أي مسؤولية عن الأخطاء. يجوز نسخ مقتطفات من هذا المنشور بحرية مع الإقرار الواجب إذا كانت مصحوبة بالاقتباس التالي: الحماية الاجتماعية للأطفال في ليبيا: مراجعة إجمالية ما نُشر في الموضوع في عام 2021 في اليونيسيف والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وريتش وليبيا وطرابلس.

لقد تسببت سنوات من الصراع والنزاعات في دمار البنية التحتية وتسببت في نزوح آلاف الأفراد والعائلات داخل البلاد مما قيد من قدرة السكان على الوصول إلى الخدمات العامة وسبل العيش. قد قُدّرت مجموعة عمل النقد والأسواق في عام 2021 أن 317,657 ليبيًا وغير ليبي بما فيهم 116,699 طفلًا يحتاجون إلى دعم نقدي لتلبية احتياجاتهم الأساسية. وأصبحت الحماية الاجتماعية في هذه البيئة الصعبة هدفًا للتنمية المستدامة في عام 2015،<sup>1</sup> حيث يمكن أن تُقدم دعمًا أساسيًا للفئات السكانية الضعيفة. هناك اهتمام متزايد بفهم أنظمة الحماية الاجتماعية في البلاد وذلك مع انتقال ليبيا من الأزمة الإنسانية إلى الاستقرار والتعافي. ويُعتبر صندوق التضامن الاجتماعي ووزارة الشؤون الاجتماعية في ليبيا هما المنفذين الرئيسيين للمساعدات الاجتماعية التي تقودها الدولة لدعم الفئات الضعيفة. وبالرغم من أن برامجهم تعتبر هامة وفعالة، إلا أن المعلومات المتوفرة حول نطاق هذه البرامج الخاصة بالحماية الاجتماعية وحالتها وتغطيتها تعتبر قليلة.<sup>2</sup> وهناك حاجة إلى فهم دقيق للإطار القانوني والإداري والتنفيذي لبرامج الحماية الاجتماعية الحالية وذلك لتعزيز والمساعدة في توسعة نطاق تغطية البرامج الحالية وتقوية الروابط مع الجهود الإنسانية الحالية.

تُشكل هذه الدراسة الشاملة جزءًا من مبادرة بلوبرينت، إذ تقوم اليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالشراكة مع ريتش بتقييم نظام الحماية الاجتماعية للأطفال الذي يتم إجراؤه في ليبيا وذلك استنادًا إلى مراجعة شاملة للتقارير والمقالات والقوانين والأحكام والمواقع الرسمية.<sup>3</sup> ويسعى التقييم الحالي إلى دراسة برامج الحماية الاجتماعية للأطفال في ليبيا والتي يديرها صندوق التضامن الاجتماعي ووزارة الشؤون الاجتماعية ويهدف إلى فهم معايير الأهلية، وعملية التقديم، وما هي الحواجز أو العوائق التي يواجهها المقدمون لهذه البرامج. كما تضع هذه الوثيقة حجر الأساس لهذا التقييم من خلال دراسة علاقة الحماية الاجتماعية مع العمل الإنساني والتنمية وفهم الدور الحاسم الذي يمكن أن تؤديه في تنمية الطفل، ومعاينة صعوبة عمل الأنظمة الوطنية في كثير من الأحيان لتكون شاملة لجميع الفئات السكانية. ثم ينتقل بعد ذلك للنظر في حالة ليبيا والوضع الحالي لبرامج الحماية الاجتماعية المطبقة للأطفال في الدولة، بالإضافة إلى القوانين والسياسات التي تقوم عليها.

على الرغم من أن الحكومة الليبية تعترف بالحماية الاجتماعية كحق لمواطنيها (قانون الضمان الاجتماعي لعام 1980) من خلال الأطر القانونية الرئيسية التي تغطي الفئات المستضعفة مثل الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال الذين ليس لديهم أوصياء قانونيين، إلا أن هذه الدراسة تسلط الضوء على الفجوات الكبيرة في المعلومات التي تعمل بها برامج الحماية الاجتماعية حاليًا في جميع أنحاء الدولة مع التأكيد على أهمية جمع البيانات الأولية. وتؤكد هذه الدراسة أيضًا على عدم وجود أحكام قانونية لمجموعات السكان المهاجرين واللاجئين في ليبيا، فيما يتعلق بحقوقهم في الحماية الاجتماعية. ولذلك، تحث هذه الدراسة الشاملة على إجراء المزيد من البحوث المتعمقة لفهم بشكل أفضل ما إذا كان يمكن للأطفال والعائلات المهاجرة واللاجئة الاستفادة عمليًا من برامج الحماية الاجتماعية، وإذا لم يكن الأمر كذلك، فما هي شبكات الحماية الاجتماعية الأخرى التي يستفيدون منها.

<sup>1</sup> ILO, [Relevant SDG Targets related to Social Protection Floor](#)  
International Policy Centre for Inclusive Growth, Non-contributory Social Protection Through a Child and Equity Lens in Libya, <sup>2</sup>  
August 2018.  
<sup>3</sup> للحصول على نظرة عامة حول أهداف التقييم ومنهجيته، يرجى الرجوع إلى [الشروط المرجعية](#).

مُلخص.....	2
1.مقدمة.....	4
2. المنهجية.....	6
3. استعراض الدراسات السابقة.....	7
3.1. الحماية الاجتماعية والتنمية وحقوق الإنسان.....	7
3.2. الحماية الاجتماعية للأطفال.....	7
3.3. الحماية الاجتماعية وإدماج المهاجرين.....	8
3.4. الحماية الاجتماعية في ليبيا.....	10
3.4.1. الإطار القانوني الدولي.....	10
3.4.2. إطار القانوني الوطني للمساعدة الاجتماعية.....	11
3.4.3. الجهات الفاعلة الرئيسية.....	12
3.5. برامج الحماية الاجتماعية الحالية للأطفال في ليبيا.....	12
4.الخاتمة.....	18
5.الفهرس.....	19

لقد تسببت سنوات من الصراعات والنزاعات في دمار البنية التحتية وتسببت في نزوح 223,949 شخص<sup>4</sup> داخل الدولة مما حد من استفاضة السكان من الخدمات العامة وسبل العيش. لا يزال هناك 38,920 عائلة<sup>5</sup> نازحة بنهاية أيلول/سبتمبر 2021 بالرغم من توقف النزاعات وتحسن الوضع الأمني العام في ليبيا. وقد أدت سنوات من حالة عدم الاستقرار إلى الحد من الوصول إلى الخدمات العامة وسبل العيش لآلاف الليبيين وغير الليبيين. أدت جائحة كوفيد-19 في عام 2020 إلى زيادة صعوبة الوصول إلى سبل العيش وذلك من خلال إغلاق أماكن العمل والقيود التي فرضت على حركة السكان. ونتيجة لذلك، تعاني العديد من العائلات الليبية لتلبية احتياجاتها الأساسية؛ وقد أفاد تقييم الاحتياجات متعدد القطاعات الخاص بريتيش لعام 2020 في ليبيا بأن 27% من الأسر غير قادرة على تحمل احتياجاتها الصحية وبأن 26% غير قادرة على تحمل احتياجات الملجأ الذي يعيشون فيه في 30 يوماً من جمع البيانات فيما بين يونيو أغسطس من 2020.<sup>6</sup> قدرت مجموعة عمل النقد والأسواق أن 216,660 ليبيا و 100,997 غير ليبيا يحتاجون إلى دعم نقدي لتلبية احتياجاتهم الأساسية في عام 2021 بما فيهم 116,699 طفلاً. وفي هذا الوضع الصعب، يمكن لآليات وبرامج الحماية الاجتماعية أن توفر الدعم المهم للفئات المستضعفة من السكان.

تُعرّف الحماية الاجتماعية على أنها "مجموعة السياسات والبرامج المصممة لتقليل الفقر وحالة الضعف ومنعهما طوال فترة الحياة".<sup>7</sup> وفي عام 2015، أصبح الالتزام بـ "تنفيذ تدابير أنظمة الحماية الاجتماعية الملائمة ملجأً للجميع" و "تحقيق تغطية كبيرة للفقراء والضعفاء" بحلول عام 2030 هدفاً للتنمية المستدامة.<sup>8</sup> ويتضمن هذا الهدف أيضاً الإشارة إلى الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية والذي يوصف بأنه "مجموعات محددة على الصعيد الوطني من ضمانات الضمان الاجتماعي الأساسية والتي تهدف إلى الحماية عن طريق منع أو التخفيف من حدة الفقر والضعف والاستبعاد الاجتماعي".<sup>9</sup> وقد تم إدراج الحماية الاجتماعية في أهداف التنمية المستدامة مما عزز مكانتها بقوة في جدول أعمال التنمية الدولية.

صندوق التضامن الاجتماعي في ليبيا<sup>10</sup> هو المنفذ الرئيسي للمساعدة الاجتماعية التي تقودها الدولة. وقد تم إنشاء الصندوق لدعم الأشخاص المستضعفين، لاسيما أولئك الذين ليس لديهم معاشات تقاعدية أو وظائف أو مصادر دخل أخرى.<sup>11</sup> ويوفر دعم صندوق التضامن الاجتماعي تحويلات نقدية فئوية ودعمًا عينيًا للفئات المستضعفة المحددة.<sup>12</sup> وتساعد هذه الأنشطة نسبة كبيرة من السكان الليبيين إذ ورد أن 22% من الأسر الليبية تعتمد على صندوق التضامن الاجتماعي كمصدر رئيسي للدخل.<sup>13</sup> المُدهش أن الدعم الذي قدّمه صندوق التضامن الاجتماعي كان ثالث أكثر مصادر الدخل شيوعاً التي أبلغت عنها الأسر الليبية.<sup>14</sup> ويندرج صندوق التضامن الاجتماعي تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية، والتي تدير أيضاً برامج حماية اجتماعية إضافية مثل منحة الزوجة والأطفال التي تم تفعيلها مؤخراً والتي تهتم هذه الدراسة.

بالرغم من أن برامج صندوق التضامن الاجتماعي ووزارة الشؤون الاجتماعية تعتبر مهمة وفعالة، إلا أن المعلومات المتاحة قليلة حول حالة ونطاق تغطية برامج الحماية الاجتماعية هذه.<sup>15</sup> وقد حدد تقييم وزارة الشؤون الاجتماعية الذي تم إجراؤه في عام 2015 أوجه قصور كبيرة في الوزارة وفي صندوق التضامن الاجتماعي، بما فيها "الضعف الإداري"، و "الأداء الضعيف" المتعلق بأنشطته لدعم النازحين وعدم قدرة العديد من الأشخاص المؤهلين على الحصول على مستحقاتهم النقدية بسبب نقص السيولة.<sup>16</sup> وهناك حاجة إلى فهم دقيق للإطار القانوني والإداري والتنفيذي لبرامج الحماية الاجتماعية الحالية وذلك لتعزيز والمساعدة في توسعة نطاق تغطية البرامج الحالية وتقوية الروابط مع الجهود الإنسانية الحالية.

لذلك، قامت ريتش و اليونيسيف والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالشراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية وصندوق التضامن الاجتماعي بإجراء تقييم لفهم الإطار القانوني والسياسي الحالي لبرامج الحماية الاجتماعية في ليبيا، وكذلك كيفية عمل هذه البرامج عملياً. وسيسعى هذا التقييم إلى تحديد العائلات و/أو الأفراد الذين يعتبرون مؤهلين لبرامج مختلفة، وتحديد البات طلب التقديم

International Organisation of Migration (IOM), [Displacement Tracking Matrix Libya – Round 36, March-April 2021](#).<sup>4</sup>

IOM [DTM IDP and Returnee Report - Round 38, July-September 2021](#)<sup>5</sup>

REACH, [Libya MSNA 2020, March 2021](#).<sup>6</sup>

International Labour Organisation (ILO), [World Social Protection Report: Universal Social Protection to Achieve the Sustainable Development Goals](#), 2017-19

ILO, [Relevant SDG Targets related to Social Protection Floor](#)<sup>8</sup>

ILO, [Social Protection Floor](#)<sup>9</sup>

Social Solidarity Fund [website](#).<sup>10</sup>

UN Economic and Social Commission for Western Asia, [Comprehensive National Review of the Progress made Towards the implementation of the Beijing Declaration and the Platform for Action +25](#), 2019

World Bank Group, [Supporting Peace and Stability in Libya](#), 2019<sup>12</sup>

REACH, [Libya MSNA 2020, March 2021](#)<sup>13</sup>

*Ibid.*<sup>14</sup>

International Policy Centre for Inclusive Growth, [Non-contributory Social Protection Through a Child and Equity Lens in Libya](#), August 2018

Libyan Organisation of Policies and Strategies, [Performance Assessment of the Ministry of Social Affairs in Libya](#), December 2016<sup>16</sup>

والتسجيل، والعوائق والحواجز التي يواجهها المقدمون لهذه البرامج. إلى جانب ذلك، ستنظر أيضًا في كيفية تنوعها في مناطق مختلفة من البلاد وبين مجموعات سكانية مختلفة.

يعرض هذا التقرير نتائج المرحلة الأولى من التقييم، والتي تتألف يتألف من تحليل لمجموعة الوثائق الحالية مثل: القوانين والاحكام والسياسات والتقارير والتقييمات ومنشورات وسائل التواصل الاجتماعي الرسمية، والتي تم إجراؤها لتقييم الإطار القانوني الداعم للحماية الاجتماعية في ليبيا. تضع هذه الوثيقة حجر الأساس للتقييم الشامل من خلال دراسة علاقة الحماية الاجتماعية مع العمل الإنساني والتنمية، وفهم الدور الحاسم الذي يمكن أن تؤديه في تنمية الطفل، ومعالجة صعوبة عمل الأنظمة الوطنية في كثير من الأحيان لتكون شاملة لجميع الفئات السكانية. ثم ينتقل بعد ذلك للنظر في حالة ليبيا والوضع الحالي لبرامج الحماية الاجتماعية المطبقة للأطفال في الدولة، بالإضافة إلى القوانين والسياسات التي تقوم عليها.

وبناء على هذه الوثيقة، ستشمل المرحلة الثانية من التقييم جمع البيانات الأولية مع خبراء رئيسيين على المستوى الوطني ومن المؤسسات الرئيسية ذات الصلة بالحماية الاجتماعية في ليبيا، والذين حددتهم اليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومبادرة ريتش. ومن بين هؤلاء موظفون في وزارة الشؤون الاجتماعية وصندوق التضامن الاجتماعي، فضلاً عن محامين من وزارة العدل، وأكاديميين وباحثين متخصصين في العمل الاجتماعي.

وبناءً على جمع البيانات على المستوى الوطني، فإن الخطوة الثالثة من التقييم ستنظر عن كثب في عملية التسجيل للبرامج الثلاثة التي تم تقييمها: المعاش الأساسي، وتعويض في حالات الكوارث الطبيعية و النكبات التي يديرها صندوق التضامن الاجتماعي، فضلاً عن منحة الزوجة والأطفال التي تديرها وزارة الشؤون الاجتماعية، والتي تم تحديدها للبحث في المستقبل من خلال هذه الوثيقة على أساس استهدافها للأسر والأطفال، ووضعهم الحالي (البرامج النشطة)، ونطاقهم الجغرافي والديموغرافي. وتتضمن هذه المرحلة مقابلات فردية مع المستفيدين من الخدمات ومقابلات خبراء رئيسيين مع منعهدي الخدمات على مستوى بلدية طرابلس وبنغازي وسبها. وسيتم إجراء المقابلات مع العائلات الليبية المؤهلة التي لسبب ما لم تُسجل ببرامج الحماية الاجتماعية والفئات السكانية المستبعدة حاليًا من نظام الحماية الاجتماعية الوطني (المهاجرين واللاجئين).

سيتم نشر نتائج المرحلتين الثانية والثالثة في تقرير نهائي.

## 2. المنهجية

يستند هذا التقرير إلى مراجعة شاملة للتقارير الحالية والمقالات الصادرة عن المنظمات الدولية وخبراء الحماية الاجتماعية. وتقوم مبادرة ريتش كذلك باستعراض المواقع الإلكترونية الرسمية للمؤسسات الحكومية الليبية المسؤولة عن إدارة برامج الحماية الاجتماعية على سبيل المثال، صندوق التضامن الاجتماعي ووزارة الشؤون الاجتماعية، فضلاً عن المواقع الشبكية لشعبة السياسات والهيئات التشريعية، بما فيها اللجنة العليا للطفولة ووزارة العدل. وقد كان الهدف من هذه المراجعة الشاملة هو توفير معلومات أساسية عن الحماية الاجتماعية للأطفال وذلك باستخدام مزيج من المصادر التي قرأها المانحون والتي وفرتها البحوث المكتيبة، إلى جانب تقدير أولي لقدرة البرامج الحالية في ليبيا. تسعى مبادرة ريتش إلى تصميم إطار بحث أكثر فعالية بما في ذلك أدوات شاملة لجمع البيانات، وإلى معالجة الأسئلة البحثية الستة الرئيسية للتقييم (الجدول 1).

ومن ثم فإن هذه الوثيقة تم تنظيمها على النحو التالي:

- أولاً، تبحث مبادرة ريتش عن مصادر البيانات الثانوية حول الحماية الاجتماعية للأطفال والروابط بين الحماية الاجتماعية والبرامج الإنسانية القائمة على الدعم النقدي. هذا القسم يسلط الضوء على أهمية الحماية الاجتماعية لنماء الطفل ورفاهيته.
- القسم الثاني مخصص لإدماج الفئات السكانية الضعيفة والمهمشة في نظام الحماية الاجتماعية الوطني وبصفة أكثر تحديداً المهاجرين واللاجئين. وقد تم إجراء مراجعة للأنظمة الشاملة التي تضم المهاجرين والأطفال المهاجرين في جميع أنحاء العالم، وذلك بهدف تحديد هذه الفئات السكانية لإدراجها بشكل أفضل في النظام الحماية الاجتماعية الليبي. ويساهم هذا القسم في الإجابة على السؤال البحثي السادس لهذا التقييم المدرج في الجدول أدناه (الجدول 1).
- تتناول هذه الوثيقة كذلك الحالة الليبية لتحديد المعلومات المتوفرة وثغرات البيانات، بدايةً بعرض الاتفاقيات الدولية الرئيسية المتعلقة بحماية الطفل والحماية الاجتماعية التي وقعتها ليبيا وصادقت عليها. ويتم بعد ذلك إدراج القوانين الوطنية التي تقوم عليها المساعدات الاجتماعية قبل تقديم عرض موجز عن الجهات الفاعلة الرئيسية. يهدف هذا القسم إلى الجواب على أول سؤالين بحثيين لهذا التقييم (الجدول 1).
- وأخيراً، واستناداً بشكل أساسي إلى مراجعة الدراسة لرسم خريطة أصحاب المصالح والبرامج في ليبيا<sup>17</sup> بقيادة اليونيسيف، تضع مبادرة ريتش جدولاً يلخص الخصائص الرئيسية لبرامج المساعدة الاجتماعية التي تستهدف الأطفال بشكل مباشر وغير مباشر في الدولة. ويهدف هذا الجزء الأخير إلى تقديم إجابات على أول سؤالين بحثيين من هذا التقييم. كما يسعى إلى تحديد برامج الحماية الاجتماعية الثلاثة التي سيتم تقييمها في المرحلتين الثانية والثالثة من البحث.<sup>18</sup>

## الجدول 1: أسئلة بحث التقييم

مرحلة التقييم	أسئلة بحثية
المرحلة الأولى من (مراجعة الدراسة) والمرحلة الثانية من (جمع البيانات على المستوى الوطني)	1. ما هي برامج الحماية الاجتماعية التي تغطي الأطفال المتواجدين حالياً في ليبيا؟
المرحلة الأولى والمرحلة الثانية	2. ما هو الإطار القانوني والإداري الحالي الذي تقوم عليه برامج الحماية الاجتماعية للأطفال في ليبيا؟
المرحلة الثانية والمرحلة الثالثة (جمع البيانات على مستوى البلديات)	3. كيف يتم تطبيق هذه البرامج الخاصة بالحماية الاجتماعية؟
المرحلة الثالثة	4. ما هو دور وقدرة الأخصائيين الاجتماعيين لإجراء التوعية والدعم لعملية التسجيل؟
المرحلة الثالثة	5. ما هي الحواجز والعقبات (إن وجدت) التي يواجهها المتقدمون المؤهلون عند التسجيل بصندوق التضامن الاجتماعي؟
المرحلة الأولى والمرحلة الثانية والمرحلة الثالثة	6. بناءً على إجابات الأسئلة السابقة والممارسات من أماكن أخرى، كيف يمكن إصلاح أنظمة الحماية الاجتماعية للأطفال في ليبيا وما هو الدور الذي يمكن أن تؤديه اليونيسيف والجهات الفاعلة الأخرى في دعم مثل هذه الإصلاحات؟

<sup>17</sup> UNICEF et al, Literature Review to Map Social Protection Stakeholders and Programmes in Libya, draft.  
<sup>18</sup> بعد تحرير هذه الدراسة وقع الاختيار على التركيز على المعاش الأساسي وتعويض في حالات الكوارث الطبيعية والنكبات ومنحة الزوجة والأطفال بالتنسيق مع اليونيسيف والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين ومبادرة ريتش.

### 3. استعراض الدراسات السابقة

#### 3.1. الحماية الاجتماعية والتنمية وحقوق الإنسان

تُعرّف الحماية الاجتماعية على أنها "مجموعة السياسات والبرامج المصممة لتقليل الفقر والضعف ومنعهما طوال فترة الحياة"<sup>19</sup> ويمكنها أن تشمل فوائد للأفراد في جميع مراحل الحياة، من الطفولة، مروراً بسن الرشد وصولاً إلى الشيخوخة. كما توفر أنظمة الحماية الاجتماعية الدعم من خلال مزيج من المشروعات الإسهامية (الحماية الاجتماعية) والمزايا الممولة من الضرائب غير الإسهامية مثل المساعدة الاجتماعية.

لطالما كانت الحماية الاجتماعية جزءاً لا يتجزأ من جدول أعمال التنمية الدولية، مع اعتراف واسع النطاق بقدرتها على تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة. وتعتبر أيضاً أنه حق من حقوق الإنسان العالمية والتزام من الدولة تجاه مواطنيها. ويترسخ هذا الأمر في العديد من المعاهدات الدولية. وفي عام 2015، أصبح الالتزام بـ "تنفيذ أنظمة الحماية الاجتماعية الملائمة محلياً للجميع وتدابيرها" و "تحقيق تغطية كبيرة للفقراء والضعفاء" بحلول عام 2030 هدفاً للتنمية المستدامة.<sup>20</sup>

التزمت مختلف وكالات الأمم المتحدة أيضاً بتعزيز تغطية أنظمة الحماية الاجتماعية لتعزيز إمكانية الوصول إليها في جميع أنحاء العالم. تعمل اليونسيف على الحد من الفقر من خلال نطاق واسع من الأنشطة بداية من برامج الرعاية الاجتماعية ومروراً إلى المساعدات النقدية، بينما تسعى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى توفير شبكات الأمان الاجتماعي والاستفادة من أنظمة الضمان الاجتماعي الوطني للاجئين وغيرهم من السكان المعنيين، بما فيهم النازحون بسبب النزاع. ويتم تعزيز هذا العمل من خلال توفير الأدلة لفهم الفقر والهشاشة، وكيف يمكن إصلاح أنظمة الحماية الاجتماعية، وهذا يشكل جزءاً من البحث الحالي.

ويعد الاهتمام بالحماية الاجتماعية من قبل الجهات الفاعلة التي تقدم المساعدة الإنسانية جزءاً من تأزر مهم. وغالباً ما تعالج الحكومات في البلدان التي تمر بأزمات الاحتياجات الإنسانية لسكانها من خلال أنظمة الحماية الاجتماعية الوطنية، على الرغم من أن قدرتها قد تتراجع بشدة في أوقات الأزمات مثل الصراع أو الانهيار الاقتصادي. وتبذل البرامج الإنسانية مثل المساعدات والبطاقات النقدية جهوداً إضافية بطرق عديدة. ولذلك، هناك حافز متزايد للعمل على إصلاح الأنظمة الحالية ودعمها وفي حالات معينة لعب دور في إصلاحها بدلاً من إنشاء أنظمة موازية. وهذا يسمح لزيادة نطاق الاستفادة والديمومة والملكية المحلية، بيد أن هذا لا يخلو من الصعوبات، فالعديد منها ملازم للعمل في حالات الأزمات، مثل درجة سيادة الحكومة على إقليم ما ومدى توفير أنظمة الحماية الاجتماعية القائمة لجميع المحتاجين.

#### 3.2. الحماية الاجتماعية للأطفال

الحماية الاجتماعية أمرٌ بالغ الأهمية لنماء الطفل ورفاهه. ويمكنها لعب دور في التقليل من مواطن الضعف والمخاطر التي يواجهها الأطفال والى أدنى حد ممكن، فضلاً عن ضمان حصولهم على الرعاية الصحية والتعليم والتغذية السليمة. ولذا فإن الحماية الاجتماعية ضرورية لمساعدة الأطفال في الحصول على مستوى معيشي لائق ولتحقيق إمكانياتهم بصرف النظر عن خلفيتهم. تنص اتفاقية حقوق الطفل، التي صادقت عليها ليبيا، على حق كل طفل في «الانتفاع من الحماية الاجتماعية، بما فيها التأمينات الاجتماعية».<sup>21</sup> على الرغم من هذا الالتزام على الصعيد العالمي، تقدر اليونسيف أن ثلثي الأطفال يفتقدون لأنظمة الحماية الاجتماعية، مما يجعلهم عرضة للفقر والتهميش، ويؤدي إلى استمرار التفاوتات القائمة.

والشكل الرئيسي للحماية الاجتماعية للأطفال هو إعانات الطفل والأسرة، يمكن أن تكون قائمة على المساهمات أو ممولة من الضرائب أو مزيجاً بين الاثنين. وبالنسبة للخطة الممولة من الضرائب، تعد برامج التحويلات النقدية هي الطريقة الأكثر شيوعاً لاستحقاقات الطفل والأسرة. يمكن للعديد من نظم الحماية الاجتماعية الأخرى، على سبيل المثال، استحقاقات الأمومة ومعاشات الشيخوخة، أن تفيد الأطفال بشكل غير مباشر إذا استلمها المتكفلون بهم. وقد أشارت منظمة العمل الدولية، في مراجعتها العالمية لأنظمة الحماية الاجتماعية، إلى أنه في المتوسط، يتم إنفاق 1.1 في المائة فقط من الناتج المحلي الإجمالي على إعانات الطفل والأسرة، للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 0 و 14 عامًا، مما يشير إلى انخفاض كبير في «الاستثمار في الأطفال»<sup>22</sup>، ومع ذلك، أقرت المنظمة أيضاً بأن التحويلات النقدية

<sup>19</sup> International Labour Organisation (ILO), [World Social Protection Report: Universal Social Protection to Achieve the Sustainable Development Goals](#), 2017-19

<sup>20</sup> ILO, [Relevant SDG Targets related to Social Protection Floor](#)

<sup>21</sup> [Convention on the Rights of the Child](#), 1989

<sup>22</sup> International Labour Organisation (ILO), [World Social Protection Report: Universal Social Protection to Achieve the Sustainable Development Goals](#), 2017-19

للأطفال قد ازدادت، مع وصول العديد من البلدان- بما في ذلك الأرجنتين والبرازيل وشيلي ومنغوليا- إلى تغطية شاملة للحماية الاجتماعية للأطفال.

وتزداد حدة حالات الاستضعاف والمخاطر التي يمكن لهذه الأنظمة حماية الأطفال منها في ظروف الصراعات، التي يمكن أن يتعرض فيها الأطفال لأعمال العنف، كما أن لها تأثير غير مباشر على تأمين الخدمات، والغذاء، والنظام الصحي الأساسي لهم. وقد عانت ليبيا من النزاعات وعدم الاستقرار على مدى عقدٍ من الزمن، مما خلق بيئة غير مستقرة لتنشئة الأطفال. إن الأطفال عرضة لمخاطر التعرض للعنف وتهديد المتفجرات وتأثير النزوح وعواقب نفاذ الخدمات، والتي تشمل الرعاية الصحية والتعليم. وتتفاقم هذه المخاطر نتيجة النقص في السلع الأساسية وارتفاع الأسعار والمشاكل المتعلقة بالسيولة، والتي أدت إلى تراجع القدرة الشرائية للأسرة الليبية المتوسطة. وقد أسهمت سياسات مواجهة انتشار وباء كوفيد-19، والتي شملت في جزء منها منع الأطفال في ليبيا من الذهاب إلى المدارس معظم سنة 2020، في تعقيد الوضع أكثر. وفق تقديرات خطة الاستجابة الإنسانية للعام 2021، فهناك 271,000 طفل سيكونون بحاجة لخدمات الحماية، و480,000 طفل سيتطلبون دعمًا صحيًا، وما يقارب من 316,000 طفل سيكون بحاجة لمساعدة تعليمية.<sup>23</sup> تجعل هذه الظروف من ليبيا حالة ملائمة للنظر في مدى تغطية برامج الحماية الحالية وقدرتها بالنسبة للأطفال وفهم إمكانية الربط مع البرامج الإنسانية.

### 3.3. الحماية الاجتماعية وإدماج المهاجرين

قد تكون إحدى أوجه القصور الرئيسية في أنظمة الحماية الاجتماعية الوطنية هو افتقارها إلى عوامل الشمل والقدرة على تلبية احتياجات التركيبات السكانية المحددة. ويمكن أن تواجه مجموعات سكانية معينة عوائق جغرافية وسلوكية وإدارية وقانونية تمنعها من الوصول إلى أنظمة الحماية الاجتماعية، بالرغم من كونها، في كثير من الأحيان، من بين أكثر الفئات احتياجًا، وذلك نتيجة لوضعها المهمش. اعتمادًا على السياق، يمكن أن يشمل ذلك النساء أو الأشخاص ذوي الإعاقة أو السكان الأصليين أو الأقليات العرقية أو السكان المشردين أو المهاجرين.<sup>24</sup>

وغالباً ما تواجه المجموعة الأخيرة عقبات عندما تحاول الوصول إلى الحماية في بلد العبور أو بلد الوجهة، حيث غالباً ما تؤدي حالتهم إلى وضعهم خارج النظام. فمن الممكن أن يواجه بعض المهاجرين الدوليين عوائق كبيرة عند محاولة الحصول على المساعدة، كأولئك الذين دخلوا البلد بشكل غير قانوني والذين لا تعتبر إقامتهم بالتالي قانونية حسب الدولة المضيفة، وأولئك الذين يعتمدون على القطاع غير الرسمي للحصول على دخل وبالتالي قد لا يتم تغطيتهم من قبل سياسات سوق العمل الرسمية، أو الأطفال الذين ليسوا بصحبة ذويهم.<sup>25</sup>

وقد استعان تقرير حديث العهد بأمثلة دولية للبحث في الطرق التي يمكن لدولة مصر من خلالها توسيع نظام الحماية الاجتماعية ليشمل رعاية الأجانب (على وجه التحديد اللاجئين وطالبي اللجوء). وجدت الدراسة بالاستناد إلى الدروس المستفادة من إصلاح أنظمة الحماية الاجتماعية في كل من تركيا وروسيا والبرازيل وإيران، أن أنظمة الحماية الاجتماعية تغدو أكثر شمولية عندما: يتواجد إطار قانوني شامل لضمان الحقوق، ويتم إصلاح سياسات الهجرة لتصبح قائمة على هذه الحقوق، وأن يتمكن أخصائيي العمل الاجتماعي من التعامل مع الاحتياجات الخاصة بالمهاجرين، وأن يكون هناك سبل متاحة للمهاجرين غير الشرعيين لتسوية أوضاعهم.<sup>26</sup> ومصر بالتأكيد ليست الدولة الوحيدة التي تمتلك نظام حماية اجتماعي يصعب على غير مواطنيها الاستفادة منه. وقد قامت دراسة أجرتها المفوضية العليا لشؤون اللاجئين بهدف تنسيق الجهود الإنسانية مع الأنظمة الوطنية الحالية، برسم خريطة لشبكات الأمان الاجتماعي في 18 دولة. وقد خلصت الدراسة إلى أنه بالرغم من وجود فرص متزايدة لجعل هذه الأنظمة أكثر شمولية، فإن أغليبتها ما تزال غير متاحة لغير المواطنين.<sup>27</sup>

<sup>23</sup> Libya Humanitarian Response Plan, 2021

<sup>24</sup> United Nations Department of Economic and Social Affairs, [Promoting inclusion through social protection: report on the world social situation 2018](#)

<sup>25</sup> Ibid.

<sup>26</sup> UNICEF, IPC-IG, ["Improving social protection for migrants, refugees and asylum seekers in Egypt: An overview of international practices"](#) 2021

<sup>27</sup> UNHCR, [Mapping of Social Safety Nets for Refugees](#)

الجدول 2: أمثلة عن برامج الحماية الاجتماعية الشاملة<sup>28</sup>

الدولة	الصك القانوني الرئيسي	البرنامج	الهدف
المغرب	الاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء الصادرة في عام 2014 والتي تتضمن توسيع القانون المادة، 65-00. المادة 121 لضمان المساعدة الطبية الأساسية للمهاجرين واللاجئين المسجلين بنفس الشروط المطبقة على المواطنين. <sup>29</sup>	الاستفادة من نظام المساعدة الطبية القائم على مبدأ عدم المساهمة لصالح السكان الفقراء. كما يقوم بتقديم خدمات عينية.	تتم تغطية جميع المهاجرين المسجلين بالتأمين الصحي لتلقي مجموعة واسعة من الخدمات الطبية في المستشفيات العامة ومراكز الرعاية، بما فيها الرعاية الوقائية والطب العام والإجراءات الطبية المساعدة والإجراءات الجراحية (باستثناء الجراحة التجميلية)، إلخ.
البرازيل	الدستور البرازيلي الصادر عام 1988، المادة 194 حول نظام الحماية الاجتماعية. هجرة الجديد رقم 13.445 الصادر عام 2017 الحق للمهاجرين في الاستفادة المتساوية من البرامج والخدمات الاجتماعية، والتعليم، والسكن. <sup>30</sup>	يتمتع المهاجرون واللاجئون بإمكانية الاستفادة من مجموعة من مزايا المساعدة الاجتماعية، بما فيها المنح العائلية والمزايا النقدية المستمرة.	برنامج المنح العائلية هو برنامج التحويلات النقدية الفيدرالية الأكثر شمولاً والذي يستهدف الأسر الأكثر ضعفاً والأكثر فقراً، مع إعطاء الأولوية للعائلات التي لديها أطفال ومراهقون. ولضمان الوصول الفعال إلى هذه المنحة، صدرت توصيات بشأن توفير هذه الخدمة للمهاجرين، بما في ذلك تدابير للسماح بمزيد من المرونة فيما يتعلق بالوثائق الإلزامية المطلوبة للتسجيل، مثل إثبات الإقامة.
تركيا	تأسس برنامج التحويل النقدي المشروط للتعليم على يد وزارة الأسرة والعمل والخدمات الاجتماعية، وتم توسيعه في عام 2017 ليشمل الأطفال اللاجئين في سن المدرسة المقيمين في تركيا. <sup>31</sup>	التحويل النقدي المشروط للتعليم	يمكن لجميع أسر اللاجئين المستحقة المقيمين خارج المخيمات، بغض النظر عن الجنسية، الاستفادة من المدفوعات النقدية، بشرط مواظبة أطفالهم على الحضور المنتظم إلى المدرسة (من روضة الأطفال إلى الصف 12).
إيران	خطة التحويل الصحي: سلسلة من الإصلاحات تم إطلاقها في عام 2014. <sup>32</sup>	التأمين الصحي العام الشامل	يمكن لجميع اللاجئين الأفغان والعراقيين المسجلين الاستفادة من التأمين الصحي المماثل لتلك التي يتمتع بها المواطنون الإيرانيون، بما في ذلك العلاج في المستشفيات والرعاية الخارجية ورسوم الأدوية بتكلفة معقولة.
لبنان	نُفذت في عام 2016 على يد اليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي. <sup>33</sup>	شبكة أمان "من إلي" / "لا لضباع أي جيل" هو برنامج المساعدة الاجتماعية اللبناني الوحيد للعائلات اللاجئة الذي يركز على الأطفال.	ويتضمن هذا البرنامج: - تحويلات نقدية منتظمة لجميع الأطفال المسجلين في الفترة المدرسية الثانية - تحويلات نقدية إضافية منتظمة لمن هم في سن 12 عامًا أو أكثر لتقليل الاعتماد على استراتيجيات مواجهة الظواهر السلبية (مثل: عمالة الأطفال والزواج المبكر) الإحالات إلى الخدمات التكميلية للحصول على الدعم

<sup>28</sup> على الرغم من أن هذه البرامج تشمل المهاجرين واللاجئين، إلا أن المهاجرين غير المسجلين لا يزالون خارج أنظمة الحماية الاجتماعية الوطنية بشكل منهجي في معظم الحالات، كما هو موضح في دراسة اليونيسيف، ومركز السياسة الدولية للنمو الشامل، "تحسين الحماية الاجتماعية للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء في مصر: لمحة عامة عن الممارسات الدولية" 2021

<sup>29</sup> Ministère de la Santé du Maroc, *Couverture sanitaire des Migrants au Maroc*. 2018

<sup>30</sup> IOM-UN Migration, *Migration Governance Snapshot: The Federative Republic of Brazil*. 2018

<sup>31</sup> UNICEF, *The Conditional Cash Transfer for Education (CCTE) Programme*.

<sup>32</sup> UNHCR, *Trailblazing health scheme benefits refugees in Iran*. 2018

<sup>33</sup> UNICEF, *No Lost Generation (Min Ila) Child-Focused Humanitarian Safety Net*.

يغطي نظام الضمان الصحي هذا كافة المهاجرين، المسجلين وغير المسجلين، ممن لم يشملهم الضمان الصحي الاجتماعي. وقد تم توسيعه فيما بعد ليشمل المعالين من قبل المهاجرين. كما أنه يساهم في "الأمن الصحي من خلال فحص الأمراض وعلاجها، وتحسين الوصول إلى الخدمات الصحية وتقليل مخاطر الإنفاق الكارثي من المال الخاص."	نظام الضمان الصحي للمهاجرين: هو نظام دفع مسبق طوعي يمول من قسط سنوي يدفعه العمال المهاجرون.	وضعت وزارة الصحة العامة نظام ضمان صحي للمهاجرين في العام 2001 وتم تمديد مدة نفاذه في العام 2005. <sup>34</sup>	تايلاند
--	---	--	---------

تعد ليبيا أيضًا بلدًا رئيسيًا لعبور ووجهة للمهاجرين، مثلها كمثّل مصر المجاورة. وقد شهدت ليبيا، منذ سبعينيات القرن الماضي ومع نمو قطاع النفط، قنوم أعداد كبيرة من اللاجئين والمهاجرين الذي عبروا حدودها للاستقرار في البلاد، أو البحث عن فرص عمل موسمية، أو لانطلاق في رحلات بالقوارب - غالبًا ما تكون محفوفة بالمخاطر - عبر طريق وسط البحر الأبيض المتوسط للوصول إلى أوروبا. ووفقًا لقسم مصفوفة تتبع النزوح التابعة للمنظمة الدولية للهجرة<sup>35</sup>، في عام 2021، يعيش ما يقدر بنحو 610,128 مهاجرًا من أكثر من 44 جنسية في ليبيا، 9 بالمائة منهم من الأطفال. يأتي اللاجئون والمهاجرون بشكل رئيسي من البلدان المجاورة وهم النيجيريون والتشاديون والمصريون والسودانيون والنيجيريون. وإضافةً إلى ذلك، هناك 43,624 لاجئًا وطالب لجوء مسجل في البلاد منذ مارس 2021، وفقًا لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين<sup>36</sup> حيث يتعرض الأطفال المهاجرون في ليبيا لخطر الاتجار والاحتجاز التعسفي والاعتداء والاستغلال، بسبب افتقارهم إلى الوضع القانوني والوثائق المدنية وانعدام الأمن الاقتصادي<sup>37</sup>. ونتيجةً لهذه المخاطر ونقص الحماية، يعد طريق وسط البحر الأبيض المتوسط من بين أكثر الطرق فتكًا بالأطفال في العالم<sup>38</sup>. إن دمج هذه الفئة المستضعفة ضمن شبكة الأمان الوطنية سيوفر لهم طبقة من الحماية.

### 3.4 الحماية الاجتماعية في ليبيا

لقد أدى الصراع السياسي، وتعطل إيرادات حقول النفط، واختلال النظام المصرفي المنقسم، إلى انخفاض الإيرادات الحكومية والسيولة النقدية المتوفرة في ليبيا. وقد تسبب هذا في أزمة سيولة طويلة الأمد أدت إلى نمو السوق السوداء وتقلبات متكررة في الأسعار وعدم إمكانية الوصول إلى السيولة النقدية<sup>39</sup>. وجد أحدث تقييم الاحتياجات متعدد القطاعات أن الأسر كانت على الأرجح بحاجة إلى النقد ومؤشرات متعلقة بالسوق، حيث أبلغت 24٪ من الأسر المقيمة عن احتياجات تتعلق بهذا المجال. وفقًا للتقييم، فإن الاحتياجات المدفوعة من قبل الأسر كانت تعتمد على مصادر دخل غير مستقرة في المقام الأول، وتشير النتائج إلى أن معظم الأسر الليبية لديها بعض مصادر الدخل، ولكن هذا المصدر غالبًا ما يكون غير مستقر أو غير كافٍ. وإضافةً إلى هذا، فإن نسبة ملحوظة (21٪) من الأسر في نفس الدراسة أدرجت أيضًا "الإعانات الحكومية - صندوق التضامن الاجتماعي" كمصدر لدخل الأسرة، مما يشير إلى أنه - على الأقل بالنسبة للليبيين لصندوق التضامن الاجتماعي تأثير كبير في جميع أنحاء البلاد<sup>40</sup>. كما تسعى وزارة الشؤون الاجتماعية إلى لعب دور مهم في حياة الأسر الليبية، خاصة في أعقاب ارتفاع أسعار السلع الأساسية، بما في ذلك المواد الغذائية، بسبب انخفاض قيمة الدينار الليبي<sup>41</sup>. لقد أشارت حكومة الوحدة الوطنية بالفعل إلى رغبتها في إصلاح نظام الحماية الاجتماعية في البلاد، بما في ذلك إصلاح الدعم الذي طال انتظاره ووعدت بإعادة تقديم منحة الزوجة والأطفال، وهي برنامج شامل لمنح الأطفال تديره وزارة الشؤون الاجتماعية، بعد عدة سنوات من الخمول.

#### 3.4.1 الإطار القانوني الدولي

صادقت ليبيا على العديد من المعاهدات الدولية التي تتعلق بالحماية الاجتماعية، وترد أدناه ثلاثة من أكثرها صلة بالدراسة الحالية:

**المعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966):** الجزء الرئيسي من التشريع الدولي الذي يغطي الحق في الحماية الاجتماعية، بما في ذلك حق كل فرد في الضمان الاجتماعي. صادقت ليبيا على هذه الاتفاقية في العام 1970.<sup>42</sup>

WHO, [Implementing health insurance for migrants, Thailand. 2017](#)<sup>34</sup>

IOM, [DTM Libya Migrant Report, Round 38 July-September 2021](#)<sup>35</sup>

UNHCR, [Libya Update](#), April 2021<sup>36</sup>

استراتيجية قطاع الحماية في ليبيا<sup>37</sup>

Save the Children, "[A Deadly Journey For Children: The Central Mediterranean Route](#)"<sup>38</sup>

REACH, [Libya's Currency Crisis Brief](#), 2021<sup>39</sup>

<sup>40</sup> جميع النتائج من تقرير دراسة لتقييم الحاجات متعددة القطاعات لعام 2020 ومجموعة البيانات.

WFP, "Socioeconomic Impact of Currency Devaluation", March 2021.<sup>41</sup>

UNICEF et al, Literature Review to Map Social Protection Stakeholders and Programmes in Libya, draft.<sup>42</sup>

**اتفاقية حقوق الطفل:** تعترف الاتفاقية بحق جميع الأطفال في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه وتكافؤ الفرص في التعليم والاستفادة من الضمان الاجتماعي. صدقت ليبيا على هذه الاتفاقية في العام 1993.<sup>43</sup>

**الاتفاقية المنظمة للجوانب الخاصة بمشاكل اللاجئين في أفريقيا (عام 1969، منظمة الوحدة الأفريقية):** يكمل هذا الصك الإقليمي اتفاقية اللاجئين لعام 1951<sup>44</sup> ويوسع تعريف اللاجئ واللجوء والتعاون بين منظمة الوحدة الأفريقية والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. صدقت ليبيا على هذه الاتفاقية عام 1981.<sup>45</sup>

**الاتفاقية الدولية لحقوق العمال المهاجرين وأسرهم:** تقر بحق العمال المهاجرين في الحماية الاجتماعية. صدقت ليبيا على هذه الاتفاقية في العام 2004.

### 3.4.2. إطار القانوني الوطني للمساعدة الاجتماعية

**أقر مشروع الدستور الليبي،** الذي تم الإعلان عنه في عام 2011 بالحق في المساعدة الاجتماعية ومختلف السياسات والقوانين الأخرى ذات الصلة. **المادة 8** تضمن "تكافؤ الفرص لكل مواطن" والحق في التعليم والرعاية الطبية. **المادة 5** تشير إلى وجوب حماية الطفولة والأمومة وكبار السن، وأن الدولة ستوفر رعاية للأطفال والشباب وذوي الاحتياجات الخاصة.

تمتلك ليبيا أيضاً إطاراً قانونياً واسع النطاق، يغطي المساعدة الاجتماعية والتأمينات الاجتماعية والخدمات الاجتماعية للفئات المستضعفة، فضلاً عن قانون محدد لحماية الطفل وواجبات الدولة في حماية الأطفال من انتهاكات الحقوق. يستند مجال التركيز الرئيسي لهذه الدراسة على العديد من القوانين والحكام، التشريع الرئيسي هو القانون رقم 13 بشأن الضمان الاجتماعي، ولكن على مدى عدة عقود، استندت البرامج الأخرى إلى هذا التشريع الأولي لوضع أطرها القانونية الخاصة. وفيما يلي تفاصيل الأطر القانونية الرئيسية ذات الصلة بهذه الدراسة:

**القانون رقم 13 بشأن الضمان الاجتماعي (الذي يعود في الأصل إلى عام 1980):** يقدم التعريف الأكثر شمولاً لمفهوم "الحماية الاجتماعية" كما تطبقه الدولة الليبية. وقد شددت على الحق في الضمان الاجتماعي لكل من المقيمين الليبيين وغير الليبيين وأنشأت عدداً من برامج المساعدة الاجتماعية.

**القانون رقم 10 بشأن الزواج والطلاق (1984):** ينص الفصل السادس على الحق في النفقة للنساء والأطفال بعد الطلاق.

**القانون رقم 16 بشأن المعاش الأساسي (1985):** يوفر دعامة قانونية للدعم المالي للفئات المستضعفة (كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة والأرامل والأيتام) وغير القادرين على العمل.

**القانون رقم 5 بشأن ذوي الاحتياجات الخاصة (1987):**<sup>46</sup> يقدم تعريفاً للإعاقة والحق في مزايا محددة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بما في ذلك منحة شهرية (المادة 11) وإعانات النقل والإعفاء من ضرائب معينة.

**القانون رقم (5) بشأن حماية الطفل (2006):**<sup>47</sup> يكفل هذا القانون، الذي يشمل الأطفال من سن 16 وما دون ذلك، حقوق الطفل وحمايته. ويشمل واجب الدولة في رعاية جميع الأطفال الذين ليس لديهم وصي قانوني وحظر جميع أشكال عمل الأطفال وتوفير حقوقاً محددة تتعلق بالحصول على الرعاية الصحية للنساء الحوامل والمرضعات.

**القانون رقم 27 بشأن إعانات الأولاد والزوجات (2013):** يدعم هذا القانون منحة الزوجة والأطفال، وهي عبارة عن نظام شامل للعلاوة العائلية يوفر الدعم المالي لجميع الأطفال الليبيين وبعض النساء الليبيات المتزوجات وغير المتزوجات.<sup>48</sup> كان البرنامج غير نشط لعدة سنوات ومع ذلك، كان من المفترض إعادة تنشيطه في عام 2021.<sup>49</sup>

Ibid.<sup>43</sup>

<sup>44</sup> تحدد هذه الاتفاقية وضع اللاجئ وتحدد حقوق الأفراد الذين يتم منحهم حق اللجوء ومسؤوليات الدول التي تمنح اللجوء. ولم تصدق عليها ليبيا قط.

<sup>45</sup> OAU, *Convention Governing the Specific Aspects of Refugee Problems in Africa*, 1969.

<sup>46</sup> قانون رقم (5) لسنة 1987م بشأن المعاقين - وزارة العدل - دولة ليبيا (aladel.gov.ly)

<sup>47</sup> قانون رقم (5) لسنة 1427 ميلادية بشأن حماية الطفولة - وزارة العدل - دولة ليبيا (aladel.gov.ly)

<sup>48</sup> UNICEF et al, *Literature Review to Map Social Protection Stakeholders and Programmes in Libya*, draft

<sup>49</sup> World Bank, WFP, UNICEF and IPC-IG, *State of Social Assistance in Libya: Review of Current Programmes and Their Role in Responding to Crises*, draft.

تعمل وزارة الشؤون الاجتماعية على دعم النساء والأطفال وكبار السن وذوي الإعاقة.

تضم الوزارة ثلاث هيئات مستقلة، هي صندوق التضامن الاجتماعي، و صندوق الضامن الاجتماعي، و صندوق دعم الزواج. ويتم التعامل مع صندوق التضامن الاجتماعي، باعتباره المنفذ الرئيسي للمساعدة الاجتماعية في ليبيا بالتفصيل أدناه.<sup>50</sup>

يوجد بداخل الوزارة ثلاث إدارات داخلية جديدة بالملاحظة:

**إدارة الأسرة والأطفال:** مسؤولة عن توفير الرعاية للنساء والفتيات اللاتي يواجهن العنف القائم على النوع الاجتماعي والإشراف على تنفيذ التشريعات المتعلقة بتكافؤ الفرص للمرأة.<sup>51</sup>

**إدارة الشؤون الإنسانية والمساعدة:** مسؤولة عن الاستجابة للصدّات من خلال توفير معدات تعويض في حالات الكوارث الطبيعية و النكبات وتقييم عدد الفقراء والعائلات الكبيرة والعائلات المحتاجة بالإضافة إلى تقريب قيمة التعويض عن الكوارث ومراقبة سرعة توصيلها.<sup>52</sup>

**إدارة شؤون ذوي الإعاقة:** مسؤولة عن التقييمات الصحية لتأكيد الإعاقة وإصدار بطاقات الإعاقة. وتجهيز مراكز ذوي الإعاقة بالمواد اللازمة وتوفير السكن لذوي الإعاقة.<sup>53</sup>

**صندوق التضامن الاجتماعي** هو الهيئة التنفيذية الرئيسية لبرامج المساعدة الاجتماعية التي تقودها الدولة في ليبيا وتنفذ مجموعة من البرامج مع فئات سكانية مستهدفة مختلفة.

لدى صندوق التضامن الاجتماعي 26 فرع<sup>54</sup> (حوالي 60 مكتب) منتشر في جميع أنحاء البلاد. كما يتمتع صندوق التضامن الاجتماعي بميزانيته المستقلة التي يتم تمويلها من مساهمة بنسبة 1 في المائة يتم خصمها من الضرائب. وتدير المؤسسة مجموعة من البرامج التي تغطي الأطفال والتي يتم تناولها في الجدول 3 أدناه.<sup>55</sup>

**اللجنة العليا للطفولة** تتولى وضع السياسات والخطط الإستراتيجية المتعلقة بالطفولة. تم تأسيسها طبقاً للمادة 12 من القانون رقم 5 بشأن حماية الطفل لعام (2006) كهيئة مستقلة تابعة لمجلس الوزراء. وتشمل صلاحياتها مراجعة التشريعات الليبية المتعلقة بقضايا الأطفال وحقوقهم من أجل تقديم التوصيات. كما تدعم هذه اللجنة عمل منظمات وسلطات المجتمع المدني الليبية ذات الصلة فيما يتعلق بحماية الطفل.

### 3.5. برامج الحماية الاجتماعية الحالية للأطفال في ليبيا

يتم سرد البرامج الحالية في الجدول أدناه<sup>56</sup> الذي يعرض برامج الحماية الاجتماعية الوطنية المختلفة في ليبيا. على الرغم من توفر بعض المعلومات العامة حول هذه البرامج، فلا تزال هناك فجوات مهمة فيما يتعلق بمعايير الأهلية وتعريف السكان المستهدفين وعمليات التسجيل وأنظمة إدارة المعلومات كما هو موضح في الجدول أدناه. لذلك، في حين يبدو أن بعض البرامج بها مجموعات سكانية مستهدفة متداخلة أو تقدم تكراراً للخدمات في بعض الحالات، فإن معظمها إن لم يكن كلها لا تشمل مجموعات سكانية محددة، ولا سيما المهاجرون واللاجئون وأطفال الأمهات الليبيات والآباء غير الليبيين. علاوة على ذلك، فإن المعلومات حول نطاق وتغطية هذه البرامج (مثل: عدد المستفيدين والأطفال المستفيدين) تبدو محدودة.

الجدول 3: برامج الحماية الاجتماعية الحالية التي تستهدف الأطفال في ليبيا (بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة)

اسم البرنامج	الفائدة والتشريع	الوكالة التنفيذية	المجتمع المستهدف	معايير الأهلية وعملية التسجيل	قاعدة البيانات الإدارية
المعاش الأساسي*	الإعانة النقدية المنشأة بموجب	صندوق التضامن الاجتماعي	- كبار السن: فوق 60 للنساء و65 للرجال	- أن يكونوا مواطنين ليبيين	لا تتوفر معلومات عن نظم إدارة

Ibid.<sup>50</sup>

Art. 9 Decree no. 120 on the Organisational Structure of the Ministry of Social Affairs (2012)<sup>51</sup>

Art. 10 Decree no. 120 on the Organisational Structure of the Ministry of Social Affairs (2012)<sup>52</sup>

Art. 13 Decree no. 120 on the Organisational Structure of the Ministry of Social Affairs (2012)<sup>53</sup>

<sup>54</sup>ملاحظة: تشير عملية الجرد لدينا إلى أن 22 فرعاً فقط يعملون حالياً من أصل 26 فرعاً.

UNICEF et al, Literature Review to Map Social Protection Stakeholders and Programmes in Libya, draft.<sup>55</sup>

<sup>56</sup> جميع البرامج التي تحمل علامة النجمة\* هي تلك البرامج التي تستهدف الأطفال بشكل مباشر.

<p>المعلومات لهذا البرنامج.</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- عدم توافر دخل أو دخل أقل من مبلغ مساعدة المزايا</li> <li>- عدم وجود مُعيل قادر وملزم قانونًا بإعالة الفرد</li> <li>- عدم توافر مدخرات أو رأس مال يمكن استخدامه أو استثماره</li> <li>- عدم القدرة على العمل أو حضور الدورات التدريبية</li> <li>- غير مسجل في صندوق الضمان الاجتماعي</li> <li>- غير مسجل كمستفيد من أي منحة من صندوق ضمان اجتماعي أو مزايا عسكرية</li> <li>- يجب على المتقدمين تقديم مجموعة من المستندات، بما في ذلك رقم الهوية الوطنية وإثبات عدم الاستفادة من المزايا والمعاشات الأخرى وإثبات أن الوصي القانوني أو معيل الأسرة لا يدعمهم.</li> <li>- بالنسبة للأطفال: يلزم أيضًا إثبات هوية المدرسة.</li> </ul> <p>ومن غير الواضح إلى أين يجب على مقدمي الطلبات أن يسجلوا أنفسهم في هذا البرنامج، ولا إلى أي مدى تستغرق العملية. و علاوة على ذلك، لا توجد بيانات متاحة حول آليات التظلمات لمقدمي الطلبات الذين تم رفض تسجيلهم أو المستفيدين الذين يواجهون مشكلات في استلام المنحة.</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- العاجزون: وهم الأشخاص غير القادرين على العمل</li> <li>- الأراامل</li> <li>- الأيتام: وهم الأطفال الذين توفي والدهم أو الأبطال مجهولي النسب أو غير مؤكدي النسب.</li> <li>- حتى سن 18 للأولاد (ما لم يكونوا طلاباً - حتى 28)، وحتى زواج الفتيات</li> <li>- المتزوجات ذوات الإعاقة</li> <li>- الأمهات غير المتزوجات:</li> <li>- عازبات مع أطفال الأطفال الذين ليس لديهم ولي أو معيل قانوني قادر وملزم قانونًا بإعالتهم: حتى سن 18 للأولاد، وحتى زواج الفتيات</li> </ul>		<p>قانون الضمان الاجتماعي رقم 13 لعام 1980، ثم تتجسد في قانون المعاش الأساسي رقم 16 لعام 1985.</p>	
<p>تعتمد وزارة الشؤون الاجتماعية على قاعدة بيانات مصلحة السجل المدني كنقطة انطلاق.</p> <p>ولا تزال هناك فجوات في المعلومات فيما يتعلق بنظام إدارة المعلومات لهذا</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- يتم تسليمها تلقائيًا بناءً على قاعدة بيانات السجل المدني التي تجمع شهادات الميلاد والوفاة والتحقق من الإقامة والمواطنة.</li> <li>- على الرغم من أن المصادر تشير إلى أن المجموعات</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- جميع الأطفال الليبيين (أقل من 18 عامًا)</li> <li>- النساء اللبنيات غير المتزوجات واللاتي لا يمتلكن مصدرًا للدخل</li> <li>- النساء اللبنيات المتزوجات واللاتي</li> </ul>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية</p>	<p>نظام مخصصات الأطفال الشامل فقط في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا قبل عام 2011، والذي تم إنشاؤه بموجب مرسوم مجلس الوزراء رقم 9 لعام 1957 كعلاوة</p>	<p>منحة الزوجة والأطفال*</p>

<p>البرنامج: كيف يتم تخزين بيانات المستفيدين ومشاركتها، وعلى أي مستوى (وطني، إقليمي، بلدي)، ومن يشرف على هذا العمل، إلخ.</p>	<p>المؤهلة لا يتعين عليها المرور بعملية التسجيل، إلا أن التسليم "التلقائي" لهذه المنحة ليس واضحًا. ولا تزال هناك تساؤلات بشأن الكيفية التي يتم بها التسجيل التلقائي في الممارسة العملية، وكيف تشارك وزارة الشؤون الاجتماعية وهيئة السجل المدني بيانات المواطنين والمستفيدين. وعلاوة على ذلك، لا توجد بيانات متاحة حول آليات التظلمات للمستفيدين الذين يواجهون مشكلات في استلام المنحة.</p>	<p>لا يمتلكن مصدرًا للدخل - النساء اللبيبات المتزوجات من غير الحاملين للجنسية اللببية واللائي لديهن أطفال دون 18 عامًا أو لهن وصاية قانونية على أطفال أقل من 18 عامًا من أزواج غير لبيين</p> <p>بحسب الأمر إلى معلومات دقيقة بشأن هذه المجموعة المستهدفة الأخيرة لفهم المعلومات والوثائق التي يجب أن توفرها لكي تتمكن من التسجيل، وتحديد الاختناقات والحوجز التي قد تواجهها على نحو أفضل.</p>		<p>عائلية وأعيد العمل به في عام 2013 من خلال القانون رقم 27. كان من المفترض أن يدخل حيز التنفيذ بأثر رجعي اعتبارًا من الأول من كانون الثاني/يناير 2021.</p>	
<p>لا تتوفر معلومات عن نظم إدارة المعلومات لهذا البرنامج.</p>	<p>إن ذوي الإعاقة الذين لا يعيشون بالملاجئ غير قادرين على رعاية أنفسهم</p> <p>تمر الطلبات عبر مجلس صندوق التضامن الاجتماعي على مستوى البلدية.</p>	<p>- ذوو الإعاقة الذهنية - يتلقى ذوي الأطراف المبتورة أو من لديهم عجز دائم مساعدة مالية من برنامج مختلف وفقا لـ (وزارة رعاية عائلة الشهداء والأشخاص المفقودين والذين بترت أطرافهم) - المصابين بأمراض مزمنة</p> <p>الفرق بين هذه المنحة والمعاش الأساسي غير واضح لأن الأخيرة تشمل أيضًا الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة (النساء المتزوجات نوات الاحتياجات الخاصة).</p>	<p>صندوق التضامن الاجتماعي</p>	<p>منحة مالية شهرية مدى الحياة، تم إنشاؤها بموجب القرار رقم 41 بشأن إصدار إطار تنفيذي للمنافع المخصصة لذوي الإعاقة في عام 1990.</p>	<p><b>منحة لذوي الاحتياجات الخاصة</b></p>
<p>لا تتوفر معلومات عن نظم إدارة المعلومات لهذا البرنامج.</p>	<p>- المواطنون اللبيون - انضموا إلى صندوق الضامن الاجتماعي - يتعين على مقدم الطلب أن يكون قد تعرض للكارثة الطبيعية خلال 90 يومًا من حدوثها وقد أدى ذلك إلى فقدان الدخل أو خراب الممتلكات الأساسية أو</p>	<p>ضحايا الأزمات والكوارث الطبيعية.</p>	<p>صندوق التضامن الاجتماعي</p>	<p>لقد تم إنشاء التعويض النقدي أو العيني للمواطنين في أوقات الأزمات والكوارث الطبيعية من خلال قانون رقم 20 من صندوق التكافل الاجتماعي عام</p>	<p><b>تعويض في حالات الكوارث الطبيعية و النكبات</b></p>

	<p>موت الوصي القانوني أو المعيل</p> <p>- أن يكون مقدم الطلب غير مؤمن ضد الأضرار</p> <p>- من خلال الطلبات المقدمة إلى صندوق التضامن الاجتماعي الذي يجري متابعة لتحديد الأهلية وتحديد تكلفة الأضرار وتقديم المساعدة في غضون 20 يوماً من تقديم الطلب.</p> <p>لا توجد بيانات كافية حول معايير الأهلية، هل هذا يعني أنه باستطاعة كافة المواطنين الليبيين الذين هم ضحايا الكوارث الطبيعية الانتفاع من هذه المنحة؟ أو أن هناك معايير أخرى لاستيفاءها، (مثل التحقق من المنحة)؟</p> <p>إنه من غير الواضح أي من المعلومات والوثائق يجب على مقدم الطلب تقديمها ليتمكن من التسجيل في هذا البرنامج ولا المدة التي تستغرقها عملية التسجيل. و علاوة على ذلك، لا توجد بيانات متاحة حول آليات التظلمات لمقدمي الطلبات الذين تم رفض تسجيلهم أو المستفيدين الذين يواجهون مشكلات في استلام المنحة.</p>			<p>(1998). إن التشريعات الأخيرة المنظمة لهذه المساعدة صدرت بمرسوم رقم 184 من عام (2012).</p>	
	<p>وفقاً لمبادئ الشريعة.</p>	<p>الفئات المستضعفة.</p>	<p>بموجب السلطة الإدارية لوزارة الشؤون والأوقاف الدينية</p>	<p>جمعت المساعدات النقدية والمنافع العينية شهرياً عن طريق صندوق الزكاة الذي أنشأه مجلس الوزراء بقرار رقم 49 من عام 2012.</p>	<p><b>صندوق الزكاة</b></p>
<p>اللجنة المركزية لحصر أعداد المنتفعين (شهداء ومفقودين) ولجنة مؤقتة لحصر أعداد الجرحى (من ذوي الأطراف المبتورة والإعاقة) في الوزارة المكلفة بإنشاء قاعدة بيانات للمستفيدين.</p>	<p>يتعين على مقدم الطلب إثبات كونه غير مسجل في قائمة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة لدى صندوق التضامن الاجتماعي.</p>	<p>● الشهداء وعائلات المفقودين:</p> <p>- ويشمل الليبيين وغير الليبيين الناجيين من شهداء ومفقودين الأقرباء من الدرجة الأولى</p> <p>- الحادثة التي وقعت بين 15</p>	<p>وزارة رعاية عائلات الشهداء والمفقودين وذوي الأطراف المبتورة والهيئة العامة للبحث والتعرف على المفقودين</p>	<p>مساعدات مالية شهرية التي تم إنشائها وفقاً لقانون رقم 4 للأشخاص الذين لديهم إعاقة دائمة كنتيجة لحرب التحرير عام (2013). وتوسعت وفقاً</p>	<p><b>منح عائلات الشهداء والمفقودين وذوي الاحتياجات الخاصة</b></p>

<p>لدى كل من هاتين الهيئتين لجان محلية في أنحاء البلاد لجمع البيانات من مقدمي الطلبات.</p>		<p>فبراير/شباط و23 أكتوبر/تشرين الأول من عام 2011 (خلال الثورة)</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• ذوي الأطراف المبتورة والإعاقة: وهم الأشخاص الذين أصيبوا بإعاقة دائمة خلال حرب التحرير عام (2011)</li> <li>- الإعاقة البدنية الدائمة</li> <li>- الإعاقة الحسية الدائمة</li> <li>- الذين يعانون من مرض عقلي أو ممن فقد عضوًا داخليًا</li> <li>• لأبناء الشهداء/المفقودين: حتى عمر 18.</li> </ul>		<p>لقانون رقم 1 لتشمل الرعاية أسر الشهداء والمفقودين بسبب ثورة 17 فبراير/شباط عام (2014). تتضمن المنحة أيضًا استحقاقات إضافية مثل: إعانات النقل، وفرص العمل في الحكومة وشركاتها، والأولوية في الإسكان والقروض التجارية.</p>	
<p>لا تتوفر معلومات عن نظم إدارة المعلومات لهذا البرنامج.</p>	<p>بناءً على وسائل الدخل</p>	<p>الدعم المالي للأسر الليبية وغير الليبية الذين لديهم صعوبات للحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية</p> <p>إنه من غير الواضح ما إذا كانت هذه المنحة مختلفة عن المعاش الأساسي أو أنها جزء منها حيث تبدو الفئات السكانية المستهدفة متداخلة.</p>	<p>صندوق التضامن الاجتماعي</p>	<p>التحويلات النقدية والعينية سنويًا أو شهريًا</p>	<p><b>استحقاق المساعدة الاجتماعية</b></p>
<p>لا تتوفر معلومات عن نظم إدارة المعلومات لهذا البرنامج.</p>	<p>إثبات درجة الدراسة قبل الجامعة.</p> <p>تمر الطلبات عبر لجنة التكافل التي تمنح الاستحقاقات وفقًا لتخصيصاتها المالية المتوفرة.</p>	<p>يعتمد طلاب جامعة أو طلاب الدراسات العليا المكفوفين على مساعدة القارئ لإتمام دراستهم.</p> <p>مرة أخرى، الاختلاف مع منحة لنوبي الاحتياجات الخاصة غير واضحة تمامًا.</p>	<p>صندوق التضامن الاجتماعي</p>	<p>المساعدة النقدية الشهرية، أسس بمرسوم رقم 16 من عام 2020. جزء من استحقاق المساعدة الاجتماعية (أن يتم تأكيدها).</p>	<p><b>منحة لطلاب الجامعة وطلاب الدراسات العليا المكفوفين</b></p>
<p>لا تتوفر معلومات عن نظم إدارة المعلومات لهذا البرنامج.</p>		<ul style="list-style-type: none"> <li>- الأرامل</li> <li>- والأيتام والأطفال الذين ليس لديهم وصي قانوني يعيّلهم</li> <li>- من ليس لديهم دخل</li> <li>- الفئات ذات الدخل المنخفض (إنه من</li> </ul>	<p>وزارة الصحة (غير مؤكد بعد - القانون ذكر "الدولة فقط")</p>	<p>إن الحكومة تغطي تكاليف الاشتراك بالضمان الصحي وفقًا للمادة 3 من القانون رقم 20 من الضمان الصحي عام (2010).<sup>57</sup></p>	<p><b>استحقاق التأمين الصحي*</b></p>

<sup>57</sup> موقع تاجوراء للخدمات والمعلومات المجانية: قانون رقم (20) لسنة 2010 بشأن التأمين الصحي-ليبيا (tajuraa.blogspot.com)

		غير الواضح أي من مجلس الوزراء أو مجلس النواب (تحدد هذه الفئة)			
لا تتوفر معلومات عن نظم إدارة المعلومات لهذا البرنامج.		الدعم المالي للأفراد غير القادرين على الوصول للخدمات الصحية الأساسية في مناطق معينة.	صندوق التضامن الاجتماعي	المبلغ الإجمالي لكل فرد.	استحقاقات المساعدة الصحية
لا توجد معلومات متاحة حول نظم إدارة المعلومات لهذا البرنامج وعلى وجه الخصوص لذوي الاحتياجات الخاصة.	يتم توفير حصص ثابتة من المواد الغذائية لكل فرد من التعاونيات ويتم إيصال الطحين إلى المخازن مباشرة.  بالنسبة لدعم وسائل النقل العام لذوي الإعاقة: يصدر لجان صندوق الضمان الاجتماعي على مستوى البلدية) بطاقات دعم لوسائل النقل العام.	- يستطيع ذوي الإعاقة الانتفاع من دعم وسائل النقل العام.	- وزارة الاقتصاد لدعم الغذاء وزارة النفط لدعم الطاقة صندوق الضمان الاجتماعي لدعم وسائل النقل العام لذوي الاحتياجات الخاصة.	أنشأ في عام 1971 مع صندوق تنظيم الأسعار من خلال القانون رقم 68. يكون الدعم لمكونات الغذاء الرئيسية متضمنة الطحين والقمح والشعير والأرز والزيت والشاي والمعكرونة والقهوة والحليب للأطفال وغيرها. كما يوجد دعم للطاقة: الوقود والكهرباء، وكذلك الأدوية.	برنامج المعونة العالمي
لا تتوفر معلومات عن نظم إدارة المعلومات لهذا البرنامج.		الدعم المالي للأسر الغير قادرة على الحصول على الإسكان الميسور. ويشمل ذلك حكم الإسكان للشركاء الفقراء الراغبين بالزواج.	صندوق التضامن الاجتماعي	تم إنشاء منافع الإسكان للفقراء والفئات المستضعفة من خلال المادة 4 (1) من القانون رقم 20 من صندوق التضامن الاجتماعي عام (1998) وخلال قانون رقم 5 من إنشاء صندوق دعم الزواج عام (2019).	استحقاق الإسكان

## 4. الخاتمة

أدت سنواتٍ طوالٍ من الصراع في ليبيا إلى انخفاض فرص الحصول على الخدمات العامة وسبل العيش. وإلى جانب ارتفاع أسعار السلع الأساسية، كان لذلك تأثير سلبي على مستويات المعيشة في البلاد. وفي مرحلة ما بعد النزاعات الحالية، يمكن أن تلعب أنظمة الحماية الاجتماعية الوطنية دورًا محوريًا في دعم الفئات السكانية الضعيفة مثل: الأطفال والأسر الكبيرة والأشخاص ذوي الإعاقة والمشردين والمهاجرين واللاجئين.

وقد سلطت هذه الدراسة، والتي تشكل مرحلة أولى من تقييم أوسع لحماية مجتمعية للأطفال في ليبيا الضوء على الدور الأساسي الذي تستطيع الحماية الاجتماعية أن تلعبه لتقليل مواطن الضعف والمخاطر التي يواجهها الأطفال. وتشدّد الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل والتي صادقت عليها ليبيا على حق الحماية الاجتماعية لكل طفل وعلى الرغم من هذا الالتزام، فإن نظام الحماية الاجتماعية الوطني في الدولة لا يشمل ما يقدر بـ 54,911 من الأطفال المهاجرين الذين يعيشون في ليبيا عام 2021.<sup>58</sup> علاوةً على ذلك، لا تزال استحقاقات الأطفال والأسرة غير القائمة على الاشتراكات والممولة من الضرائب تعاني من نقص الاستثمار الجدير وهذا ملاحظ في جميع أنحاء العالم. وحيث أن ليبيا تمضي قدمًا نحو الاستقرار، ستلعب الإصلاحات ونظام المساعدة الاجتماعي دورًا مهمًا في تزويد المعونة اللازمة للأسر والأطفال الليبيين المستضعفين بطريقة أكثر انتظامًا. واستنادًا إلى الممارسات الجيدة الموجودة في الدول الأخرى، تحتاج هذه الإصلاحات إلى أن تكون أكثر شموليةً للعدد الكبير من السكان غير الليبيين الذين هم في الوقت الراهن مستبعدة من نظام الحماية الاجتماعي.

ساعد هذا التقرير أيضًا في تحديد برامج الحماية الاجتماعية الثلاثة التي ستكون ذات أهمية للمرحلتين التاليتين من التقييم: المعاش الأساسي، وتعويض في حالات الكوارث الطبيعية والنكبات ومنحة الزوجة والأطفال. وقدمت بعض الخصائص الرئيسية لهذه البرامج كما هو موجود على المواقع الرسمية للجهات المنفذة، وهي صندوق التضامن الاجتماعي ووزارة الشؤون الاجتماعية. وقد اختيرت هذه البرامج الثلاث بناءً على جغرافية النطاق الواسعة والتغطية السكانية، حيث تعد المعاش الأساسي أكبر برنامج مساعدة اجتماعي على الصعيد الوطني، وتعد أيضًا منحة الزوجة والطفل الوحيدة المخصصة للطفل في البلاد. فحين ان تعويض في حالات الكوارث الطبيعية والنكبات توفر المعاش الأساسي للأسر المتضررة من الأزمة والأثر المتنامي لتغير المناخ. حيث تعرضت ليبيا للغبار والعواصف الرملية، فضلاً عن الفيضانات المفاجئة، التي أضرت بالبنية التحتية والأراضي الزراعية الحيوية لسبل العيش وتسببت في نزوح واسع النطاق.<sup>59</sup>

وفي الختام، تسلط هذه الدراسة الضوء على النطاق القانوني الليبي الشامل الذي يعرف الحماية الاجتماعية كحق لسكانها. ومع ذلك، لقد تم اكتشاف أنه لا تزال هناك فجوات كبيرة في المعلومات بشأن الدرجة التي تعمل بها الحماية الاجتماعية حاليًا في جميع أنحاء البلاد. وعلى وجه الخصوص، تتوفر معلومات محدودة حول معايير الأهلية وعمليات التسجيل وأنظمة إدارة المعلومات التي تستخدمها هذه البرامج حاليًا. إلى جانب ذلك، يبدو أن غير الليبيين مستبعدون إلى حد كبير من الأطر القانونية والسياسية، مما يثير تساؤلات حول حصولهم واستخدامهم المحتمل للضمان الاجتماعي وأنواع أخرى من شبكات الأمان الاجتماعي في الممارسة العملية، مما يسلط الضوء على الحاجة إلى مزيد من التعمق في جمع البيانات الأساسية.

<sup>58</sup>IOM, [DTM Libya Migrant Report, Round 38 July-September 2021](#)

<sup>59</sup>حول تأثير تغير المناخ على سبل العيش والمجتمعات في ليبيا، تحقق من التقييم الجاري لبرنامج الغذاء العالمي/ريتش.

- [Convention on the Rights of the Child](#), 1989
- International Labour Organisation, [World Social Protection Report: Universal Social Protection to Achieve the Sustainable Development Goals](#), 2017-19
- International Labour Organisation, [Relevant SDG Targets related to Social Protection Floor](#)
- International Labour Organisation, [Social Protection Floor](#)
- International Organisation for Migration, [Displacement Tracking Matrix Libya – Round 36, March-April 2021](#)
- International Organisation for Migration, [Displacement Tracking Matrix Libya - Round 35, January-February 2021](#)
- International Organisation for Migration, [Displacement Tracking Matrix Libya - IDP and Returnee Report - Round 38, July-September 2021](#)
- International Organisation for Migration, [Displacement Tracking Matrix Libya – Migrant Report – Round 38, July-September 2021](#)
- International Organisation for Migration, [Migration Governance Snapshot: The Federative Republic of Brazil. 2018](#)
- International Policy Centre for Inclusive Growth, Non-contributory Social Protection Through a Child and Equity Lens in Libya, August 2018
- International Policy Centre for Inclusive Growth, United Nations Children’s Emergency Fund, [Improving social protection for migrants, refugees and asylum seekers in Egypt: An overview of international practices](#), 2021
- [Libya Humanitarian Response Plan](#), 2021
- Libyan Organisation of Policies and Strategies, Performance Assessment of the Ministry of Social Affairs in Libya, December 2016
- Ministère de la Santé du Maroc, [Couverture sanitaire des Migrants au Maroc. 2018](#)
- Organisation of African Unity, [Convention Governing the Specific Aspects of Refugee Problems in Africa](#), 1969.
- REACH, [Libya’s Currency Crisis Brief](#), 2021
- REACH, Libya MSNA 2020, March 2021
- REACH, [Climate and Livelihoods Assessment - ToR](#), April 2021
- Save the Children, “[A Deadly Journey For Children: The Central Mediterranean Route](#)”
- United Nations Children’s Emergency Fund, [No Lost Generation \(Min Ila\) Child-Focused Humanitarian Safety Net](#).
- United Nations Children’s Emergency Fund et al, Literature Review to Map Social Protection Stakeholders and Programmes in Libya, draft
- United Nations Children’s Emergency Fund, [The Conditional Cash Transfer for Education \(CTE\) Programme](#).
- United Nations Department of Economic and Social Affairs, [Promoting inclusion through social protection: report on the world social situation 2018](#)
- United Nations Economic and Social Commission for Western Asia, [Comprehensive National Review of the Progress made Towards the implementation of the Beijing Declaration and the Platform for Action +25](#), 2019
- United Nations High Commissioner for Refugees, [Trailblazing health scheme benefits refugees in Iran, 2018](#)
- United Nations High Commissioner for Refugees, [Libya Update](#), April 2021
- United Nations High Commissioner for Refugees, [Mapping of Social Safety Nets for Refugees](#)
- World Bank, World Food Programme, United Nations Children’s Emergency Fund, and International Policy Centre for Inclusive Growth, State of Social Assistance in Libya: Review of Current Programmes and Their Role in Responding to Crises, draft
- World Bank Group, Supporting Peace and Stability in Libya, 2019

World Food Programme, "Socioeconomic Impact of Currency Devaluation", March 2021

World Health Organisation, [Implementing health insurance for migrants, Thailand, 2017](#)